الفساد المالي والإداري: أسبابه، مظاهره وآليات الوقاية منه
مع عرض لأهم التجارب الدولية لمكافحته

الدكتورة: سامية حمريش
أستاذ محاضر قسم "ب"
المركز الجامعي بريكة

المقدمة:

لا يختلف اثنان أن أصعب ما نواجهه اليوم، هو قضية الفساد المالي والإداري، نتيجة السباق المحموم لتوكيد الفردية والأنانية وتحقيق الغنى الغير مشروع، وشق عصا الطاعة على القيم والقوانين والأعراف السائدة، ولا نظن أن الفساد السائد في عالمنا يحتاج إلى دليل، فهو اليوم أوضح من أي وقت مضى، لذلك تصدت الكثير من البحوث والدراسات الحديثة لمعالجة هذا الموضوع.

إن أي نظرة موضوعية للدراسات التي أجريت حول الفساد أو البيانات الإحصائية التي أصدرتها المنظمات والهيئات المختلفة، تبين نمو معدلات الفساد المتزايد في العالم عموما وفي عالمنا العربي خصوصا، حيث تشير تقارير" منظمة الشفافية العالمية " أن الفساد عالمي، وهو في الدول المتقدمة والمتخلفة، إلا أن ثلث الفساد المالي مركزه الوطن العربي، فإذا أضفنا حجم الفساد في الدول القائمة في العالم الإسلامي فإن حجم الفساد يتجاوز نصف الفساد العالمي، مما يؤكد أن الفساد ظاهرة في العالم الإسلامي ومنه العربي، مما يحتم دق ناقوس الخطر واتخاذ كافة الإجراءات الوقائية والعلاجية السريعة والعملية للحد من مظاهر الفساد، التي اتخذت أشكالا مختلفة، تهدد كيان الدول والشعوب.

والجزائر كغيرها من الدول عرفت انتشارا واسعا للفساد نتيجة سوء التسيير الذي تميزت به المؤسسات الصناعية العمومية، فقد طال الفساد كافة القطاعات الحيوية كالنفط والطاقة والأشغال العامة والمالية، ولا تزال قضية سوناطراك 1 و2 وخليفة بنك والطريق السيار شرق غرب وغيرها... شاهدة على مؤشر

ارتفاع ظاهرة الفساد واستفحالها، هذا وقد اعتمدت الجزائر – كغيرها من الدول – على مجموعة من القوانين تهدف إلى مكافحة الفساد وأهمها قانون 06- 01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، على أن إعداد خطة استراتيجية للوقاية منه، لا يمكن أن تتم بمعزل عن فهم واقعنا وما يمكن أن يترتب على تجاهل هذا الواقع من آثار مدمرة على مستقبل أمتنا، لذلك من الأهمية بمكان أن يكون هاجس هذه الاستراتيجية الأساس التعرف على أسبابه ومظاهره وآليات الوقاية منه، إضافة إلى التعرف على أهم التجارب الدولية التي تصدت لمكافحة الفساد بأشكاله.

وبناء على ما سبق، يمكننا طرح التساؤلات الآتية:

– ما هي الأسباب والعوامل المؤدية إلى الفساد المالي والإداري؟ ما هي أهم مظاهره؟ وكيف عالج الإسلام هذه الظاهرة؟

– ما هي الميكانيزمات والآليات الدولية المقترحة لمكافحة الفساد المالي والإداري؟

أولا: مفهوم الفساد

1–المعنى اللغوي للفساد:

جاء في مختار الصحاح معنى " فساد " من " فسد الشيء " ويفسُد بالضم، فسادا فهو فاسد، والمفسدة ضد المصلحة[1]، كما عرف بأنه خروج الشيء عن الاعتدال، قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا، ويضاده الصلاح، ويستعمل ذلك في النفس، البدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة[2]، كما يتضمن معان عديدة منها التلف والعطب والخلل، وكل ما هو ضد الصلاح. هذا وقد ذكر الفساد في القرآن الكريم في الكثير من الآيات والمواضع، مبينة ما هو الفساد أو ما يقترب من معناه وأنواعه وخطورته ونتائجه السيئة، حيث ورد في خمسين آية، نورد منها ما يأتي:

قوله تعالى:﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾ سورة البقرة 205

﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾سورة الروم 41

﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ سورة هود 116.

﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ سورة القصص 83.

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ سورة الفرقان 72.

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴾ سورة الحج 38.

كما ذكر الفساد وما يقترب من معناه في أحاديث النبي –ﷺ– ومنها: « ألا من غشنا فليس منا» وقوله–ﷺ– :« الراشي والمرتشي والماشي بينهما ملعونون» وغيرها من الأحاديث التي تذم الفساد وتحذر منه.

2–المعنى الاصطلاحي للفساد:

اختلفت التشريعات والاجتهادات الفقهية والاتفاقيات الدولية في إعطاء تعريف موحد وشامل للفساد، بحيث يتضمن مصطلح الفساد عدة معاني كونه موجود في كافة القطاعات الحكومية والخاصة، فيعرف صندوق النقد الدولي أن الفساد هو: " علاقة الأيدي الطويلة والخفية المعتمدة التي تهدف إلى كسب الفوائد والأرباح بصورة غير مشروعة قانونا من هذا السلوك لشخص واحد أو لمجموعة ذات العلاقة بالآخرين."[3]، أما البنك الدولي، فيعرف الفساد على أنه" إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص[4]".

وينظر علماء الاجتماع إلى الفساد على أنه: " علاقة اجتماعية تتمثل في انتهاك قواعد السلوك الاجتماعي فيما يتعلق بالمصلحة العامة[5]".

وحسب ابن خلدون، فإن نظرية الفساد تقوم على ثلاثة جوانب مرتبطة ارتباطا وثيقا وهي: الجانب السياسي والجانب الحضاري والجانب الاقتصادي، كما يعتبر الجانب الفردي القاسم المشترك وحجر الزاوية الذي ترتكز عليه أنماط الفساد المختلفة[6].

ويمكن استخلاص مفهوما عاما وواسعا للفساد على أنه:"كل سلوك أو تصرف من قبل موظف عام أو أي شخص يكلف بخدمة عامة أو ما في حكمها يهدف إلى تحقيق مصالح شخصية مادية أو معنوية أو اجتماعية سواء لنفسه أو لأشخاص آخرين على حساب المصلحة العامة واستغلال سلطاته الفعلية أو المفترضة لهذه الغاية، ويشمل أيضا أفعال وتصرفات الطرف الآخر الذي يعرض أو يقدم هذه المنافع وكل من يشترك أو يتوسط في ذلك"[7].

والملاحظ من هذه التعاريف اتفاقها حول الغاية التي يقصدها مرتكب الفساد، وهي تحقيق مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة بطرق غير مشروعة عن طريق إساءة استعمال السلطة واستغلال الوظيفة.

وتجدر الإشارة إلى أن قوانين العقوبات في الدول العربية لم تضع تعريفا للفساد، وإنما اكتفت بالنص على الكثير من الجرائم التي تدخل في مفهوم الفساد.

ولعل أبرز هذه القوانين القانون الجزائري رقم 06-01 الصادر في 20 فبراير سنة 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي يهدف إلى دعم التدابير الرامية للوقاية من الفساد وتعزيز الشفافية في تسيير القطاعين الخاص والعام، وتسهيل التعاون الدولي والمساعدة التقنية ويلح على ضرورة مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد.

ويجب التنويه إلى أن هذا القانون جاء لتجسيد الاتفاقيات السابقة والمصادق عليها من قبل الجزائر كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وكذلك اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته والمعتمدة في مابوتو بتاريخ 2003/07/12.

ثانيا: مفهوم الفساد المالي ومظاهره

1- مفهوم الفساد المالي:

تعتبر ظاهرة الفساد المالي ظاهرة عالمية واسعة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعادا واسعة وتتداخل فيها عدة عوامل، فهي تعترض عملية التطور والبناء في المجتمعات والبلدان على المستويين العام والخاص، لأنها تهدف إلى تغليب المصلحة الفردية على المصالح العامة بطرق غير مشروعة، وأصبحت

تهدد جميع مجالات الحياة ولا يمكن القضاء عليها إلا من خلال تضافر كل الجهود الرامية إلى تجفيف منابعها وتشخيص مسبباتها ومحاولة علاجها بصورة جذرية[8]، وقد عرف الفساد المالي بأنه: " تلك الانحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين والأنظمة ومختلف الأحكام المعتمدة في أي مؤسسة أو تنظيم كالاختلاسات، التهرب الضريبي..."[9]

كما عرف بأنه:" عبارة عن مجموعة من المخالفات السلبية التي يرتكبها الفرد الموظف عند إنجاز المعاملات المالية، سواء ما يرتبط منها بالمصلحة العامة أو بمصلحة المواطنين الذين يتعاملون مع المؤسسة"[10]

02- مظاهر الفساد المالي:

تشير مظاهر الفساد إلى مخالفات القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، أو مخالفة القواعد والأحكام الخاصة بطبيعة عمل كل إدارة أو مؤسسة، أو مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية، كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات.

وتتجلى مظاهر الفساد المالي في الرشاوي والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية، وإعادة تدوير المعونات الأجنبية للجيوب الخاصة، وقروض المجاملة التي تمنح بدون ضمانات وعمولات عقود البنية التحتية والعمولات والإتاوات المحصلة بحكم المناصب، والإسراف في استخدام المال العام الذي يأخذ أشكالا وصورا مختلفة (أكثرها انتشارا هي تبديد الأموال العامة في الإنفاق على الأبنية والأثاث والرواتب المدفوعة بلا عمل حقيقي على حشد الأصحاب والمرافقة والحراسة، فضلا عن المبالغة في استخدام السيارات الحكومية في الأغراض المنزلية والشخصية، وإقامة الحفلات الترفيهية في مناسبات التهاني والتعازي والتأييد والتوديع لكبار المسؤولين تملقا ونفاقا)، ومن أخطر هذه الصور لجوء الإدارات والمؤسسات إلى استقدام خبرات أجنبية ذات تكلفة اقتصادية ومالية عالية، في وقت تكون فيه الخبرات الوطنية على أتم استعدادها وجاهزيتها بتكلفة مالية رمزية مقارنة بتلك التي تدفع بالعملة الصعبة[11].

ثالثا: مفهوم الفساد الإداري ومظاهره

1- مفهوم الفساد الإداري:

تناول الكثير من الباحثين الفساد الإداري من زوايا مختلفة، فذهب بعضهم إلى القول بأنه يعتبر نوعا من السلوك المخالف للأعراف الاجتماعية والقيم الدينية والأخلاقية، ويقصد منه تحقيق منافع شخصية[12]. كما عرف بأنه:" استغلال الوظيفة العامة والمصادر العامة لتحقيق منافع شخصية أو جماعية بشكل مناف للشرع والأنظمة الرسمية، سواء أكان هذا الاستغلال بدافع شخصي من الموظف ذاته أو نتيجة الضغوط التي يمارسها عليه الأفراد من خارج الجهاز الحكومي وسواء أكان هذا السلوك تم بشكل فردي أو بشكل جماعي" [13].

2- مظاهر الفساد الإداري:

هناك بعض مظاهر الفساد الإداري المتمثلة في عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار وكثرة الانتقال بين المكاتب، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والكسل والنكوص والسلبية، وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي وغيرها...وعموما هو عدم القدرة على التحكم في ضوابط العمل.

وتجدر الإشارة إلى أن الفساد الإداري لتعدد صوره يعد أكثر شمولا من الفساد المالي، حيث تجتمع فيه في كثير من الأحيان جريمتي الفساد المالي والإداري.

وفي الدول العربية، حسب مؤشر العام 2005 لمنظمة "الشفافية الدولية" التي تأسست عام 1993 (وهي المنظمة غير الحكومية الرائدة في عملها لكبح الفساد، والتي تضم حاليا فروعا في تسعين دولة وأمانتها العامة في برلين في ألمانيا)، والتي حددت النتيجة في مؤشر مدركات الفساد: تتعلق بمدركات درجة الفساد كما يراها رجال الأعمال وأكاديميون ومحللو مخاطر، تتراوح هذه النتيجة بين 10 (نظيف جدا) و0 (فاسد جدا)، وحسب التعريف لما هو مؤشر الفساد المدرك، فإنه يرتب البلدان بحسب وجود فساد مدرك في صفوف موظفي الدولة، وهو مؤشر مركب يعتمد على معطيات ذات صلة بالفساد نتجت من عمليات مسح متخصصة أجرتها مؤسسات متنوعة وحسنة السمعة، كما أنه يعكس آراء

أصحاب أعمال ومحللين من جميع أنحاء العالم بما فيهم اختصاصيون ومحللون من البلد الجاري تقويمه، ويركز المؤشر على الفساد في القطاع العام، ويعرفه بسوء استخدام الوظيفة العامة من أجل تحقيق مكاسب خاصة.

ولم يأت تقرير منظمة "الشفافية الدولية" بجديد فيما يخص الوطن العربي لعام 2006، إلا في حدود التغيير الطفيف للأرقام، أما الطفرات فكأنها ليست من نصيبهم، وذلك لانعدام محفزات أو إرادة داخلية على الأقل من باب الرغبة في التطور وخدمة الوطن، ففي دول شرق أوربا هناك محفزات كثيرة من طرف الاتحاد الأوربي لها، لأنها تنتظر في طابور من الإصلاحات والإجراءات ما دامت راغبة في الالتحاق بركب الدول المتقدمة، وكان لها ذلك، وبعض الدول غيرتها الإرادة الذاتية في التطور مثل بعض الدول الآسيوية، أما الوطن العربي فلا يزال وكأنه على هامش التاريخ.

رابعا: أسباب الفساد المالي والإداري

يعد الفساد ظاهرة مرفوضة يجب معالجتها معالجة شاملة والتخلص منها وحماية المجتمع من آثاره السلبية، ولن يتأتى ذلك إلا إذا حددنا الأسباب والعوامل التي أدت إليه وساعدت على انتشاره والتي يمكننا أن نحصرها فيما يلي[14]:

أ-أسباب قيمية:

والتي تشير أن الفساد يمكن أن ينتج عن انهيار النظام القيمي للفرد أو الأفراد، أو ضعف أو فقدان الأطر القيمية الصالحة للفرد أو لمجموعة من الأفراد واستبدالها بأطر قيمية منحرفة عما هو ملتزم به عموما في المجتمع أو بأطر قيمية هشة من شأنها أيضا أن تساعد على ظهور حالات الفساد، كذلك يمكن الإضافة إلى أن حالات الفساد في ضوء السبب أعلاه يغلب عليه النسبية وذلك لتباين النظم القيمية المعتمدة في المجتمعات من جهة ولتباين نظم وقواعد العمل الرسمية المعتمدة في أجهزتها الإدارية من جهة أخرى.

ب–أسباب سياسية:

يعد هذا من الأسباب الرئيسية للفساد خصوصا في الدول النامية، فهيمنة السياسة والسياسيين الفاسدين على مختلف نواحي الحياة هي السبب الكبير في انتشار حالات الفساد الثقيل، ويمكن تشخيص أهم الأسباب السياسية للفساد في الآتي:

– عدم الاستقرار السياسي وما يتبع ذلك من دكتاتورية وتفرد بالسلطة تجعل من مسؤولي الحزب الواحد من أكبر الممارسين لحالات الفساد في الدولة.

– عدم وجود دستور أو وجود دستور مؤقت أو وجود دستور دائم لكن لا يتم احترامه حين تضيع الحقوق وتهدر الكرامات وتقل المساءلة ويضعف الولاء والانتماء للبلد، فتزداد حالات الفساد ويتم تغليب المصلحة الشخصية على المصلحة العامة.

– أدلجة وعسكرة المجتمع، وهذا الأمر واضح في بعض الدول التي يهيمن عليها العسكر على مقدرات الحياة أو يهيمن حزب ذو عقيدة أو أيديولوجية يفرضها بالقوة وتكون مدعاة لمزيد من الممارسات الإدارية والمالية الفاسدة حين يخشى الناس البطش والتنكيل، وبالتالي فإنهم يسكتون عن الممارسات الفاسدة التي تتحول بمرور الزمن إلى سلوك عام.

– سيطرة الدولة على وسائل الإعلام وتوجيهها.

– ضعف منظمات المجتمع المدني بكافة أشكاله والتي تعتبر أداة رقابية فاعلة في كثير من دول العالم المتقدم، وحتى لو وجدت هذه المنظمات فإنها ستكون ضعيفة حيث تهيمن الروابط العائلية والقبلية على الأحزاب السياسية والنقابات.

– ضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد، وذلك لانضمامها هي أو بعض أطرافها في قضايا الفساد أو عدم تفعيلها لإجراءات الوقاية من الفساد وتعميق ثقافة النزاهة وسيادة القانون.

– توفر حصانة لدى كبار الموظفين ورجال السياسة تحميهم من الملاحقة والخضوع للمساءلة.

ج–أسباب اجتماعية وثقافية:

إن الأجهزة الإدارية للدولة لا تعمل في فراغ، وإن للبيئة الخارجية المحيطة بها تأثيرا في سلوك العاملين فيها، فالمجتمع المتخلف وعلاقات أفراده السلبية وعاداتهم وتقاليدهم المتوارثة تفرض نفسها على المنظمات، كما أن للتركيبة الاجتماعية وللتنشئة الأسرية ولأخلاقهم وقيمهم الفطرية والدينية علاقة وثيقة بالحصانة التي يتمتع بها البعض ضد الفساد وممارساته، ويمكن توضيح أهم الأسباب الاجتماعية فيما يلي:

– القيم المشوهة السائدة في المجتمع: حيث التبرير المزدوج والمشوه لكثير من المظاهر الفاسدة بدون وعي أو بوعي قاصر، إن أصل هذه القيم هو الموروث الشعبي من الأمثال والحكايات التي يتم تداولها كمسلمات بدون تفحص ومناقشة واعية لمضامينها وخطورة اعتمادها في اتخاذ قرارات هامة أحيانا.

– شيوع ثقافة الفساد في المجتمع: فقد تحول الفساد إلى قاعدة يومية في الإدارات الحكومية ومنظمات الأعمال.

– فقدان الحراك الاجتماعي وجمود التفكير والتحجر وعدم قبول التغيير وضيق الأفق والانعزال وقلة حركة الأفراد بالسفر والاطلاع على أساليب حياة المجتمعات الأخرى.

– سيادة سلطة الخوف من كل ما هو جديد: حيث الحنين الدائم إلى الماضي بكل ما فيه من تفاصيل، الأمر الذي جعل الفرد متسما بالسذاجة والخوف ومحدودية التفكير.

– زيادة أعداد السكان وشحة الموارد واستنزافها وعدم تجديدها وتنميتها.

– التمسك بقيم قبلية وعشائرية سلبية: وهذا قد يعوق العمل الإداري في كثير من الأحيان ويساعد على تفشي الفساد الإداري بشكل وساطات ومحسوبيات وغيرها من المظاهر.

– التعصب الطائفي والديني: وهذا يفقد المنظمات والمجتمع القدرة على الاستفادة من الكوادر كافة بغض النظر عن انتماءاتها الطائفية ومذاهبها الدينية، ويشكل مدخلا للتوظيف غير العادل الذي يقوم على أسس غير صحيحة.

– شيوع مظاهر البذخ والترف لدى شرائح معينة تقود إلى تغيير في القيم والعادات الاجتماعية.

ويمكن أن تكون الأسباب الثقافية سببا للفساد الإداري خصوصا في الدول النامية، ونعتقد أن البنية الثقافية هي التي تلعب الدور الرئيس في نمو وتجذر الفساد بأنواعه، ويمكن توضيح أهم الأسباب الثقافية في الآتي:

– الأعراف والتقاليد السائدة: مثل التحيز لأبناء العمومة والانتصار للأقارب سواء كانوا على حق أم باطل، حب المظاهر والتقليد المتوارث وثقافة العيب في ممارسة بعض الأعمال والتلذذ بممارسة السطوة والنفوذ على الضعفاء وغيرها.

– دور الصحافة والإعلام في بناء قيم ثقافية أو هدمها.

– دور المؤسسات التربوية والتعليمية: تلعب هذه المؤسسات دورا حيويا في بناء الأجيال، وبالتالي فإنها ستسهم سلبا أو إيجابا في خلق ثقافة المجتمع.

– دور المؤسسة الدينية: ينظر الأفراد دائما إلى المؤسسة الدينية على أنها حالة من العدالة والنزاهة والقدسية، فإذا مارس أعضاؤها سلوكا غير مقبول أو يُبرر بطرق وأساليب شتى، فإنه يفتح آفاق لممارسات فاسدة في إطار التقليد والقدرة على التبرير.

د–أسباب اقتصادية:

يشكل الاقتصاد مدخلا لممارسة حالات الفساد بأشكال متنوعة، فالسياسات الاقتصادية المرتجلة للدولة، والأزمات الاقتصادية وتدني مستوى دخل الفرد وارتفاع تكاليف المعيشة قد تكون مدخلا يشجع الفساد بكل أشكاله، كما أن هناك عدة عوامل اقتصادية تدفع باتجاه الفساد الإداري أهمها:

– تعطيل آليات السوق وتدخل الدولة بشكل كبير، مما يشل المبادرات الفردية والخاصة في المساهمة في بناء الاقتصاد ومعالجة الإشكالات الاقتصادية.

– عدم فاعلية نظم الرقابة الاقتصادية والمالية في المؤسسات وبالتالي قد تكون سببا للفساد الإداري بل التغطية المستمرة للفاسدين وتوفير الحماية لهم.

– سيطرة الدولة على الاقتصاد أو احتكار عدد محدود من المؤسسات لمعظم القطاع الاقتصادي وحماية هذه المؤسسات من المنافسة سوف يؤدي إلى تشجيع هذه المؤسسات على ممارسة الفساد.

– سوء الظروف المعيشية للعاملين الناجمة عن عدم العدالة وعدم كفاية نظم التغير المعتمدة من قبل الأجهزة الإدارية.

– انخفاض الأجور وضعف المرتبات بشكل عام.

– تضخم قيمة العملة بسبب التضخم، مما يؤدي إلى تآكل القدرة الشرائية للموظفين، وبالتالي فإنهم يسعون إلى تأمين متطلباتهم الحياتية عن طريق أساليب غير شرعية واستغلال مناصبهم ووظائفهم.

– محدودية فرص الاستثمار والتهافت على شراء الوظائف ودفع الرشاوى لتأمينها مما يكون سببا في شيوع حالات الفساد في المجتمع.

هـ–أسباب إدارية وتنظيمية:

وتتضمن أهم الأسباب التي تساعد على الفساد الإداري والمتمثلة فيما يلي:

– عدم وجود ثقافة تنظيمية قوية ومتماسكة وإيجابية تؤدي إلى التزامٍ عال والتحلي بأخلاقيات إدارية سامية.

– كبر حجم المنظمة والذي غالبا ما يؤدي إلى ترهل إداري وبطالة مقنعة وبيروقراطية عالية وخصوصا في الإدارات الحكومية.

– ضعف النظام الرقابي والذي يجعل من الممارسات الفاسدة روتينا ساريا يمر دون مساءلة أو حساب.

– استغلال العلاقات مع المسؤولين في الإدارات العليا للممارسات الفاسدة.

– طبيعة عمل المنظمة بالكثير من السرية وعدم الوضوح والشفافية وخصوصا إذا كان للمنظمة موارد كثيرة وبعيدة عن الرقابة الشعبية والإعلامية مثل الجيش وقوى الأمن.

– عدم وضوح الصلاحيات والسلطات وعدم تناسب الهيكل التنظيمي مع طبيعة العمل وعدم وجود وصف وظيفي واضح.

– البطالة المقنعة، أي وجود أعداد كبيرة من العاملين لا يمارسون أعمالا فعلية في المنظمة.

– عدم الاستقرار الوظيفي، أي شعور الموظف وخاصة في الإدارات العليا من أن منصبه هو فرصة يجب استغلالها للفترة المحددة التي هو فيها.

– ضعف القيادات الإدارية وعدم نزاهتها.

و– أسباب قانونية وتشريعية:

يمكننا أن نلخص أهم الأسباب القانونية والتشريعية التي تساعد على وجود الفساد في الآتي:

– قوانين تعسفية تثير الحيرة والإرباك وتدفع الناس لتجاوزها والتحايل عليها وعدم احترامها وخرقها باستمرار وبطرق كثيرة.

– التغير المستمر للقوانين ليس بهدف تعديلها لخدمة الناس والمجتمع وبشكل منهجي ومدروس ومنظم ولكنه لغرض خدمة مصالح فئات معينة وشخصيات سياسية كبيرة، وتشكل هذه القوانين بحد ذاتها فسادا مفضوحا.

– الثنائية في تفسير القوانين والغموض في نصوصها بحيث تقبل التأويل وفقا للاعتبارات المراد النفاذ من خلالها لتمرير مواقف معينة أو تبرير صفقات وتحصيل منافع خاصة.

– ضعف الجهاز القضائي والقانوني وعدم وجود الكفاءات النزيهة، وبالتالي فإنه يتحول إلى جهاز فاسد بحد ذاته، يغطي على مظاهر الفساد الأخرى.

تجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن حصر الأسباب المؤدية للفساد بصورة كاملة لكون هذه الأسباب تتعدد وتختلف باختلاف الظروف والعوامل المساعدة، وكذلك طبيعة المجتمع والمنظمة والجو العام الذي يعيشه الفرد.

خامسا: إستراتيجية مكافحة الفساد

هناك تجارب في عديد الدول الديمقراطية والمتطورة في معالجة الفساد، وهناك آليات ناجعة ومطبقة نذكر منها[15]:

1- تدوير الوظيفة العامة:

بحيث لا يبقى الموظف العام أكثر من أربع سنوات في موقعه القيادي، ومع أن هذا يعتبر في الأنظمة الديمقراطية من الآليات الناجحة والمجربة في الحد من الفساد، باعتبار أن الموظف الذي يبقى أكثر من أربع سنوات في موقعه، يكون قد أوجد شبكة مصالح هائلة ومتينة تمنع إمكانية الإصلاح، غير أن عدم تطبيق هذا الأمر في بعض الدول العربية إلا في بعض الدوائر، أو اقتصاره على الوظيفة الإدارية الصغيرة يشير بوضوح إلى عدم جدية الدول العربية عموما بل وعجزها الكامل في محاربة الفساد.

2- قانون إقرار الذمة المالية:

إذ لو تم اعتماد هذا القانون في الدول العربية وأصبح ملزما لكل من يتقلد مناصب سامية في الدولة لأصبح كأحد أهم الآليات المحاربة للفساد، لكن الوضع في الوطن العربي غير ذلك إذ أن الثراء والغنى يمر حتما عبر المنصب، وإذا كانت المناصب في الدول المتطورة والمتحضرة إما لخدمة فكرة، أو الحرص على الصالح العام وتطوير البلد، فإن الوضع يختلف لدى الدول العربية التي يبذل فيها الوصوليون أموالا طائلة للحصول على المناصب، ومن ثم يبحث عن التعويض والغنى، ثم يبحث عن طرق حماية الثروة التي عادة ما تكون بالاستماتة على المنصب أو استعمال الطرق الالتوائية للوصول إلى مآربهم.

3- المحاسبة:

هي خضوع الأشخاص الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والإدارية والأخلاقية عن نتائج أعمالهم، أي أن يكون الموظفون الحكوميون مسئولين أمام رؤسائهم (الذين هم في الغالب يشغلون قمة الهرم في المؤسسة أي الوزارة ومن هم في مراتبهم) الذين يكونون مسئولين بدورهم أمام السلطة التشريعية التي تتولى الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية.

4- المساءلة:

هي واجب المسئولين عن الوظائف العامة، سواء كانوا منتخبين أو معينين، تقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالهم ومدى نجاعتهم في تنفيذها، وحق المواطنين في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارات العامة (أعمال النواب والوزراء والموظفين العموميين) حتى يتم التأكد من أن عمل هؤلاء يتفق مع القيم الديمقراطية ومع تعريف القانون لوظائفهم ومهامهم، وهو ما يشكل أساسا لاستمرار اكتسابهم للشرعية والدعم من الشعب.

5- الشفافية:

هي وضوح ما تقوم به المؤسسة ووضوح علاقتها مع المواطنين (المنتفعين من الخدمة أو مموليها) وعلنية الإجراءات والغايات والأهداف، وهو ما ينطبق على أعمال الحكومة كما ينطبق على أعمال المؤسسات الأخرى غير الحكومية.

6- النزاهة:

هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص والمهنية في العمل، وبالرغم من التقارب بين مفهومي الشفافية والنزاهة إلا أن الثاني يتصل بقيم أخلاقية معنوية بينما يتصل الأول بنظم وإجراءات عملية.

سادسا: ضوابط الإسلام في الحد من الفساد المالي

كان الفساد المالي أول المظاهر الاقتصادية السلبية التي عالجها الإسلام منذ بداياته، فشن حربا لا هوادة فيها على الاستغلال والاستعباد وتطفيف الميزان والغش والاحتكار والسرقة والرشوة والربا والسرقة والاغتصاب، ومن ثم التعدي على المال العام وغير ذلك، واستمر في محاربة الفساد بكل أشكاله وألوانه، ومن طرق مكافحة الإسلام للفساد[16]:

- وضع التشريعات القانونية التي تمنع كل مظاهر الفساد المالي، فحرم السرقة في قوله تعالى:﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم﴾ وقال رسول الله – صلى الله

عليه وسلم –:« إن رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة »، وهناك الكثير من الأدلة الشرعية المحرمة للغش والرشوة والاحتكار والاختلاس وغيرها.

– إيقاع العقوبات الشديدة لمن تعدى على أموال الآخرين الخاصة والعامة، فكان حد السرقة القاسي والمؤلم لمن تمتد يده إلى أموال الآخرين عقوبة له وعظة وعبرة لمن تسول له نفسه أخذ المال بالحرام.

– جعل الإسلام المجتمع بكل مؤسساته قائما على مراقبة الأداء العام وتعقب المفسدين من خلال مؤسسة الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فجعل الإسلام لكل فرد لاحظ فسادا وأدرك مفسدين أن يقيم ضدهم قضية حسبة لدى المحاكم المختصة، شريطة توفر الدليل الصحيح، وهذا الإجراء من شأنه حراسة المال العام من أن تمتد إليه يد المفسدين.

– تفعيل الشعار الإسلامي المعروف "من أين لك هذا؟ " حيث يكون للدولة الحق في محاسبة أي موظف أو مسؤول بدت عليه علامات النعمة المفاجئة، وقد حدث هذا في عهد الفاروق حينما صاح ذلك الأعرابي في حضرة عمر قائلا: لا سمع ولا طاعة، من أين لك هذا الثوب الطويل وقد أعطيت كل واحد من الرعية ثوبا لا يكاد يكفيه من تلك الأثواب التي جاءت لبيت مال المسلمين، ورحم الله الفاروق الذي قال بعد أن وضح للأعرابي من أين حصل على الزيادة في ثوبه: لا خير فيكم إن لم تقولوها ولا خير فينا إن لم نسمعها.

– لم يكتف الإسلام بوضع التشريعات، بل عمد إلى أمور أخرى تمنع الفساد، منها إشاعة العدل وتساوي الفرص بين أفراد الرعية مما يمنع الرشوة والمحسوبية والواسطة والشعور بالقهر، وبالتالي تمتد اليد إلى ما حرم الله، هذا العدل هو الذي جعل عمر بن عبد العزيز يبحث عن الفقراء والمحتاجين ليعطيهم من أموال الزكاة فلم يجد أحدا يستحق أخذ الصدقة، لأن العدل أقنعهم والمساواة أشبعتهم.

– حرص الإسلام على إشباع الحاجات الأساسية للإنسان من مأكل ومشرب وملبس ومسكن وعلاج وتعليم، وأجبر الإسلام الدولة على القيام بواجبها في هذه الناحية، وأوجب على أصحاب الحاجة مطالبة الدولة بإشباع حاجاتهم الأساسية إشباعا يمنع عنهم ذل السؤال، بل وأوجب على الأغنياء والأقرباء القادرين النفقة على المحتاجين والعمل على سد حاجاتهم.

– إن ما يدفع الفساد المالي والإداري، إقامة المشاريع المنتجة النافعة التي تعمل على نهضة الأمة وتقدمها المادي من ناحية، وتعمل على تجفيف منابع الفقر والبطالة من جهة أخرى.

– رغب الإسلام بالزهد، وأن لا يطمع الإنسان فيما بين أيدي الناس من متاع، يقول الله ﷻ لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى ﴾، وحين بعث النبي – صلى الله عليه وسلم – عامل الزكاة لجبايتها وعاد بالمال، جعل يقول هذا لكم وهذا لي، هذا لكم وهذا أهدي لي، فصعد النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى المنبر وقال بكل حزم: « أيها الناس ما لي أستعمل الرجل منكم على الصدقة فيرجع ويقول: هذا لي وهذا لكم وهذا أهدي لي، أفلا قعد أحدكم في بيت أبيه وأمه فتأتيه هديته إن كان صادقا، ألا من أخذ شيئا من هذه الزكاة بغير حق فإنما هو غلول يأت بما غل يوم القيامة، فيدخله النار».

– إشاعة ثقافة العيب والحرام من شأنها منع المفسدين من التباهي بفسادهم وطول أيديهم، فإن تغير المفاهيم لدى البعض جعلهم يرون في التطاول على مصالح الأمة وثرواتها " ذكاء وشطارة ".

لقد أوصل تجار المسلمين القدماء رسالة الإسلام بكل نقائها وصفائها إلى دول وعوالم كثيرة، ودخل الناس في دين الله أفواجا بعد أن رأوا أمانتهم وصدقهم ونظافة ألسنتهم وحسن تعاملهم، وبعد أن لمسوا أن هؤلاء التجار هم أصحاب دعوة ورسالة بالدرجة الأولى، حدث ذلك في دول تعد اليوم من أكبر الدول القائمة في العالم الإسلامي مثل: اندونيسيا، ماليزيا، الفلبين، ودول كثيرة في أواسط إفريقيا.

وغني عن القول أن تقدم الأمة ونهوضها لن يتأتى إلا بمحاربة الفساد والقضاء على المفسدين، فهذه الملايين التي تذهب عن طريق الفساد إلى جيوب حفنة من المتنفذين والمسؤولين وكبار الموظفين كفيلة بإقامة المصانع والمشاريع التي تجعلنا سادة لأنفسنا، وتخلصنا من هيمنة الآخر علينا وما يستتبعها من خضوع على جميع المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها، حيث يقدر حجم الأموال المنهوبة بسبب الفساد سنويا ما يكفي لتوفير 20 مليون فرصة عمل جديدة في الوطن العربي، وسيزيد دخل الفرد بمعدل 986 دولار سنويا، وعليه فإن تسيير المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية

والسياسية يحتاج قبل القوانين الضابطة إلى تكوين متين ومستمر يستوعب التغيرات، ويحتاج أيضا إلى من يتصف بأخلاق المهنة والإخلاص لها، ثم هو يحتاج أيضا إلى تخطيط مستقبلي ورؤية بعيدة.

وتأتي القوانين المنظمة خاصة الزاجرة منها لسد الثغرات وتفويت فرص الاستهتار على المتهاونين، ويحتاج القانون المتعارف عليه إلى ترسانة من الأطر يسهر على حمايته، ثم إلى مجموعة أخرى تسهر على حمايته ومراقبة حماة القانون، لأن المتعارف عليه في زماننا من خلال الواقع المعيش أن أهل القانون أقدر الناس على اختراقه باعتبار الاطلاع الكبير على الحلقات المفرغة ونقط الضعف وصيغ التأويل، وما أوتيت كثير من المؤسسات إلا من قبل سوء التدبير واختراق القوانين نظرا لغياب الضمير المهني من جهة ثم ضعف الرقابة البشرية من جهة أخرى.

وأمام هذا الوضع لا شك أن تسيير المؤسسات في حاجة إلى رجال يتوفرون إلى جانب التكوين المستمر والمتين على رقابة داخلية مكتسبة من منظومة إسلامية تربطهم بأهداف أسمى من " الضمير الحي"و" الواجب الإنساني" إلى تحقيق مبدأ الخلافة والإحساس بالمسؤولية أمام أصحاب الحقوق وأمام الله الذي يعتبر رقيبا وحسيبا وشاهدا، ولن يتم هذا إلا إذا كان التكوين المهني والمعرفي لا تنفصل فيه الجوانب التقنية عن التوجيهات الروحية العقائدية، ولذلك نجد أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – وهو المعضد بالوحي قضى ثلاث عشر سنة في صقل الجانب العقائدي لدى الرجال الذين يساهمون في بناء أول دولة إسلامية بالمدينة.

ترسيخ الرقابة الذاتية التي تجعل الشخص المسؤول يرقى بالمسؤولية من التشريف إلى التكليف لأنه يعي قول الرسول – صلى الله عليه وسلم – كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ومن هنا ندرك سر قول عمر " لو عثرت بغلة في العراق لسئل عمر لماذا لم يعبد لها الطريق " وقال حين حضرته الموت: " ما ندمت على شيء ندمي على تولي الخلافة " وندرك أيضا سبب عزوف أبي حنيفة من تولي منصب القضاء، غير أنه كان من سننهم أيضا أنهم إذا رأوا أنهم أهل لتولي منصب قد يفسده من ليس أهلا، قالوا مثل ما قال يوسف للعزيز ﴿ اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم ﴾ والحفظ يعني الشعور برقابة الله، والعلم يعني الكفاءة وهما شرطان أساسيان لتسيير المؤسسات.

سابعا: تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد المالي والإداري

هناك بعض الدول التي خاضت تجارب مهمة في مكافحة الفساد الإداري بأساليب مختلفة، واستطاعت من خلال جهودها أن تقضي عليه أو تخفض من معدلاته[17]:

1-الصين : تعد الصين من الدول التي ينتشر فيها الفساد، وقد بلغ مؤشر إدراك الفساد فيها 3,4 لعام 2003 و 3,2 لعام 2005 و 3,6 لعام 2008 مع العلم أن أعلى قيمة لهذا المؤشر هي 10 نظيف جدا وأقل قيمة له هي صفر فاسد جدا ولذلك فهي من الدول التي ترتفع فيها معدلات الفساد.

وقد اتخذت الدولة بعض الإجراءات التي تهدف إلى مكافحة الفساد ومقاومته، وكانت لها تجربة جيدة تتمثل في:

أ- وضع عقوبة شديدة لمواجهة الفساد لدرجة أنه تم الحكم بالإعدام على بعض المرتشين.

ب- قامت الدولة بتوفير الحوافز التي تدفع الأفراد للابتعاد عن الرشوة والفساد إلى جانب العقوبة، من خلال رفع دخول المواطنين وتحسين مستوى المعيشة.

2-سنغافورة : تعد تجربة سنغافورة رائدة وفريدة بالنسبة للدول التي حاربت الفساد، فقد نجحت في إزالته فهي تأتي في مقدمة الدول التي تتمتع بمستوى نظيف من الفساد مع فنلندا وأيسلندا والدنيمارك، وبلغ مؤشر مدركات الفساد بها 9,4 لعامي 2003 و 2005 ، وتراجع إلى 9,2 عام 2008 و 8,6في عام 2013 والإجراءات التي اتبعتها الدولة مكنتها من القضاء على الفساد بعد أن كانت منذ نحو ثلاثين عاما من أكبر الدول التي ينتشر فيها الفساد فقامت الدولة:

أ- بتخفيض عدد القوانين والقواعد والإجراءات وقامت بتبسيط وتوضيح الإجراءات كافة بأن لا تسمح بأي خروج أو خرق للقوانين.

ب- رفعت الدولة رواتب وأجور الموظفين العموميين لكي لا يلجؤوا للفساد ويعد راتب الوزير السنغافوري أعلى راتب وزير في العالم، وأي محاولة فساد ستحرمه من وظيفته ومن دخله المرتفع، فضلا عن أنه لن يستطيع أن يحصل على وظيفة أخرى.

3-هونغ كونغ : تأتي هونغ كونغ في المرتبة14 ، 15 على التوالي بالنسبة لمؤشر مدركات الفساد عام 2003 و 2005 ، وقد ارتفع المؤشر لديها من 8 عام 2003 إلى 9,3 عام 2005 و8,1 عام 2008 وانخفض لعام 2013 ليبلغ 7.5 نتيجة للجهود التي تبذلها الدولة لمحاربة الفساد وأهمها:

أ-شكلت الدولة لجنة لمحاربة الفساد وفرت لها ميزانية ضخمة من ملايين الدولارات، ويعمل فيها نحو أكثر من 1000 موظف يتقاضون رواتب مرتفعة مهمتها متابعة الفساد والقضاء عليه بكافة أشكاله.

4-تشيلي : تعد الدولة رقم 22 ضمن 175 دولة إذ أن مستوى الفساد فيها ومؤشر مدركات الفساد فيها بلغ 7,3 و 7,4 خلال عامي 2003 و 2005 ليتراجع إلى 6,9 في عام 2008 و 7,1 لعام 2013 و قد خطت الدولة خطوات مهمة في محاربة الفساد وتعد من أنظف دول أمريكا اللاتينية:

أ-قامت بتبسيط الإجراءات واللوائح والقوانين.

ب-أعلنت مبدأ الشفافية بالنسبة لكافة الهيئات الحكومية.

الخاتمة:

إن محاولة استقراء واقع الفساد المالي والإداري في المجتمع الجزائري، وتسليط الضوء على أسبابه ومظاهره، إضافة إلى التعرف على الميكانزمات السياسية المختلفة لمكافحته، يضعنا أما حقيقة جوهرية تتمثل في الضرورة الملحة واليقظة المستمرة للتخطيط السليم المبني على التقويم الصحيح للواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي للمجتمع والتقييم الفعلي للمؤثرات المختلفة التي تميز هذا المجتمع عن غيره من المجتمعات.

ونؤكد في هذه الدراسة على ضرورة بناء استراتيجية قادرة على معالجة هذه الظاهرة من خلال تفعيل دور الرقابة واستخدام الوسائل العلمية التي تكفل الأداء الإيجابي لأدوارها ووظائفها، واتخاذ التدابير والإصلاحات اللازمة القائمة على مبدأ تحقيق العدالة الاجتماعية، مستعينة في ذلك بالتجارب الدولية الناجحة في هذا المجال.

الهوامش:

[1]- الرازي محمد ابو بكر عبد القادر: مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت، ص 135.

[2]- الراغب الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن، ط4، دار القلم، دمشق، سوريا، 2009، ص636.

[3]- بوزيد سايح : سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية، مجلة الباحث، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم لتسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، 2012، العدد 10، ص56.

[4]- محمد وارث : الفساد وأثره على الفقر، دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، الجزائر، جانفي 2013، العدد08، ص86.

[5] – داوود خير الله : الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2004، العدد 309، ص67.

[6] – عبد الله بن مسفر الوقداني : نظرية الفساد عند ابن خلدون، دورية الإدارة العامة، المجلد الخمسون، الرياض، سبتمبر 2010، العدد4 ، ص546.

[7]- محمد أنور البصول : جهاز الضبط الجنائي ودوره في مكافحة الفساد، أبحاث المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، ج الثاني، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2003، ص 423.

[8] – سلام صبحي: الفساد الإداري والمالي كظاهرة وأساليب علاجها، ط1، دار وائل للتوزيع والنشر، عمان، الأردن،2015، ص 11.

[9]- بن رجم محمد خميسي، حليمي حكيمة: الفساد المالي والإداري – مدخل لظاهرة غسيل الأموال وانتشارها – المؤتمر الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري، 06-07 ماي 2012، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص 05.

[10]- حاحة عبد العالي: الآليات القانونية لمكافحة الفساد المالي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012-2013، ص ص 28-29.

[11]- ضيفي عبد الرزاق : الفساد المالي فيروس بلا حدود، مجلة العلم والإيمان، مجلة علمية شهرية تصدر عن مؤسسة المعالي للنشر والإعلام،العدد الخامس، 1427هـ- 2007م، ص 36.

[12] – القريوتي محمد قاسم: الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001، ص 33.

[13]- عبد الرحمن احمد هيجان : استراتيجيات ومهارات مكافحة الفساد الإداري، ص 209.

[14]– علاء طالب، علي العامري: استراتيجية محاربة الفساد – مدخل تكاملي – دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص ص 56- 61.

[15] – ضيفي عبد الرزاق: مرجع سابق، ص 36.

[16]– ضيفي عبد الرزاق: مرجع سابق، ص 37.

[17] – نجلاء محمد ابراهيم بكر : الفساد الإداري وانعكاساته على الأداء الاقتصادي، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، جامعة عين شمس، العدد3، ص ص 305-332.